انه كان شديدا الوجع بحيث لا يملك نفسه لا تفسد ولا فرق
في الحكم المذكور بين قوله اوه اي التأوه وبين قوله اه بالقصر اي الانين
عند ابي حنيفة وعند محمد رح وهو قول ابي يوسف الاول وهو ظاهر الرواية
عنه وقال ابو يوسف آخرا لا تفسد صلوته في نحو آه واوف وتف مما هو مشتمل
على حرفين فقط احدهما او كلاهما من حروف الزيادة العشرة يجمعها
قولك سألتمونيها السين والهمزة واللام والتاء والميم والنون والياء
والهاء والالف فقوله اه حرفان كلاهما من الزوايد وقوله اف وتف
مخففا حرفان احدهما منها اما لو كانت ثلثة احرف من الزوايد او غيرها
او حرفين من غيرها فتفسد بالاتفاق وذكر في الملتقط ان المصلي اذا
لسعته الحية فقال بسم الله الرحمن الرحيم تفسد صلوته عند محمد
وفي الخلاصة عندهما خلافا لابي يوسف رح لانه بمنزلة البكاء مدد
بالصوت بسبب الوجع وروي عن محمد انه قال ان كان المريض لا يملك
نفسه من شدة الوجع وقال بسم الله الرحمن الرحيم او آه او تأوه
لا تفسد صلوته وكذا عن ابي يوسف لانه لا يمكن الامتناع عنه
يكون عفوا كما لو تجشى او عطس فارتفع صوته وحصل به حروف
حيث لم تفسد صلوته بذلك اجماعا لعدم امكان الامتناع منه ذكره
في الفتاوى الخانية المنسوب الى قاضيخان وذكر في الذخيرة انه
اذا قال المريض يا رب او قال بسم الله لما يلحقه من المشقة اي الالم لا
تفسد صلوته ولم يذكر خلافا والاصح انه قول ابي يوسف وعندهما

تفسد

تفسد كما تقدم ولو اجاب المصلي من قال امع الله اله بلا اله الا الله
او اخبر المصلي بما يسره او بما يسوءه او بما يعجبه فقال جوابا
للمخبر بما يعجبه سبحان الله او قال جوابا للمخبر بما يسره الحمد لله
او قال جوابا للمخبر بما يسوءه فهو لف ونشر مشوش لا حول ولا
قوة الا بالله تفسد صلوته عندهما خلافا لابي يوسف له انه ذكر فلا
يفسد الصلوة ولهما انه قصد به الجواب فصار ككلام الناس
وذكر قاضي الامام فخر الدين قاضيخان في الجامع الصغير قوله اي قول
محمد جواب يعني يريد له هل اله غير الله فقال لا اله الا الله ولو اراد
اعلامه انه في الصلوة لا تفسد صلاته ولو اخبر بوقوع مصيبة
فقال جوابا انا لله وانا اليه راجعون قيل تفسد اتفاقا والاصح
انه على الخلاف المذكور ولو عطس المصلي فقال الحمد لله لا تفسد صلوته
لانه لم يتغير بقصده عن كونه ثناء ولا خطاب فيه وعن ابي حنيفة
انه هذا اذا احمد في نفسه من غير ان يتحرك شفتيه فان حرك فسدت
والاول هو الظاهر ثم الذي ينبغي للعاطس هو ان يسكت وقيل
يحمد في نفسه ولو عطس رجل آخر فقال المصلي الحمد لله يريد به
استفهاما اي طلب الفهم للعاطس اي يريد ان يفهمه الحمد
ويذكر اياه تفسد صلوته الحامد لقصد التفهيم وهذا مخالف لما
في الهداية وغيرها من انها لا تفسد لكن ذكر في القنية عن ابي حنيفة
رواية انها تفسد والاصح انها لا تفسد لانه لم يتعارف جوابا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)